



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: الخميس
التاريخ: ١٤٤٦/٥/٢٦ هـ
الموافق: ٢٠٢٤/١١/٢٨ م

الطب والرقي فتوى

(شرب بول الغنم والبقر) فتوى رقم (٥٥٩١)

سائل يقول:

هل يجوز شرب بول الغنم أو البقر باعتبار أنه طاهر وقياساً على الإبل؟

الجواب:

لا يجوز شربها ولو كانت طاهرة، فمن الطاهرات ما يحرم شربه، أو أكله، لأنه مضر أو قذر وإن لم يكن نجساً، ولا يقاس على بول الإبل، لأن بول الإبل دواء ونافع بنص حديث النبي ﷺ، وبكلام أهل الطب والمعرفة.

أجاب عنه الشيخ

أبو بكر محمد بن توفيق البعري



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590